التقرير السابع

—

مشترك ٧

جمهورية مصر العربية

مجلس النواب

——

الفصل التشريعي الأول

دور الانعقاد العادي الرابع

——

اللجنة المشتركة

من

لجنة الشئون الاقتصادية ومكتبي لجنتي الخطة والموازنة والعلاقات الخارجية

——

الأستاذ الدكتور/ رئيس مجلس النواب

تحية طيبة، وبعد.. فأتشرف بأن أقدم لسيادتكم، مع هذا، تقرير اللجنة المشتركة من لجنة الشئون الاقتصادية ومكتبي لجنتي الخطة والموازنة والعلاقات الخارجية، عن قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ٥٥٣ لسنة ٢٠١٨ بالموافقة على انضمام جمهورية مصر العربية إلى البروتوكول المعدل لاتفاق مراكش المؤسس لمنظمة التجارة العالمية الذي اعتمد في جنيف بتاريخ ٢٠١٤/١١/٢٧ ، واتفاق تيسير التجارة في إطار منظمة التجارة العالمية الذي اعتمد في بالي (إندونيسيا) في ديسمبر ٢٠١٣، برجاء التفضل بعرضه على المجلس الموقر.

وقد اختارت اللجنة المشتركة السيد النائب الدكتور محمد علي عبد الحميد، مقرراً أصليا، والسيد النائب هشام عمارة ، مقرراً احتياطياً، لها فيه أمام المجلس.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،

رئيس اللجنة المشتركة

المهندس أحمد سمير صالح

٢٠١٩/١ / ١٣

تقرير اللجنة المشتركة

من

لجنة الشئون الاقتصادية ومكتبي لجنتي الخطة والموازنة والعلاقات الخارجية

عن

قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ٥٥٣ لسنة ٢٠١٨ بالموافقة على انضمام جمهورية مصر العربية إلى البروتوكول المعدل لاتفاق مراكش المؤسس لمنظمة التجارة العالمية الذي اعتمد في جنيف بتاريخ ٢٠١٤/١١/٢٧ واتفاق تيسير التجارة في إطار منظمة التجارة العالمية الذي اعتمد في بالي (إندونيسيا) في ديسمبر ٢٠١٣

أحال المجلس بجلسته المعقودة في ٢٣ من ديسمبر سنة ٢٠١٨ إلى لجنة مشتركة من لجنة الشئون الاقتصادية، ومكتبي لجنتي الخطة والموازنة ، والعلاقات الخارجية، قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ٥٥٣ لسنة ٢٠١٨ بالموافقة على انضمام جمهورية مصر العربية إلى البروتوكول المعدل لاتفاق مراكش المؤسس لمنظمة التجارة العالمية الذي اعتمد في جنيف بتاريخ ٢٠١٤/١١/٢٧ ، واتفاق تيسير التجارة في إطار منظمة التجارة العالمية الذي اعتمد في بالي (إندونيسيا) في ديسمبر ٢٠١٣ ، لدراسته وإبداء الرأي فيه، وإعداد تقرير لعرضه على المجلس الموقر.

فعقدت اللجنة المشتركة اجتماعاً لنظره بتاريخ ٢٠١٩/١/١٣، حضره مندوباً عن الحكومة كلا من:

مندوبي وزارة التجارة والصناعة

١- المستشار السيد أبو القمصان مستشار السيد وزير الصناعة للتجارة

٢- الأستاذ أشرف مختار رئيس الإدارة المركزية لمنظمة التجارة العالمية

٣- الأستاذة ايمان فؤاد غيث مدير إدارة تسهيل التجارة قطاع الاتفاقيات والتجارة الخارجية

اطلعت اللجنة المشتركة على تقرير لجنة الشئون الدستورية والتشريعية في شأن طريقة إقرار البروتوكول المعروض، وقد وافق المجلس علي التقرير المشار إليه بجلسته المعقودة يوم ٢٠١٨/١٢/٢٣، وأحاله إلى اللجنة المشتركة في ذات التاريخ، حيث ارتأت لجنة الشئون الدستورية والتشريعية فيه أن القرار المعروض بالموافقة علي انضمام جمهورية مصر العربية إلى البروتوكول المعدل لاتفاق مراكش المؤسس لمنظمة التجارة العالمية الذي اعتمد في جنيف بتاريخ ٢٠١٤/١١/٢٧ واتفاق تيسير التجارة في إطار منظمة التجارة العالمية الذي اعتمد في بالي (إندونيسيا) في ديسمبر ٢٠١٣، لا يتضمن ما يخالف الدستور طبقا لحكم المادة ١٥١ من الدستور، و١٩٧ من اللائحة الداخلية للمجلس.

نظرت اللجنة المشتركة القرار المشار إليه ومذكرته الإيضاحية (*)، واستعادت نظر الدستور واللائحة الداخلية للمجلس، وفى ضوء ما دار في اجتماعها من مناقشات، وما أدلت به الحكومة من إيضاحات تورد اللجنة المشتركة تقريرها مبوباً على النحو التالي:

مقدمة.

أولاً: مضمون البروتوكول فى ضوء أحكامه.

ثانياً: رأى اللجنة المشتركة.

مقدمة (**)،

أنشئت منظمة التجارة العالمية في عام ١٩٩٥ ومقرها حاليا بمدينة جنيف السويسرية وهي واحدة من أصغر المنظمات العالمية عمراً حيث إن منظمة التجارة العالمية هي خليفة الاتفاقية العامة للتعريفات والتجارة (الجات) والتي أنشئت في أعقاب الحرب العالمية الثانية، وبالرغم من أن منظمة التجارة العالمية مازالت حديثة فإن النظام التجاري متعدد الأطراف الذي تم وضعه في الأصل تحت الجات قد بلغ عمره خمسين عاماً، وتعد منظمة التجارة العالمية هي المنظمة العالمية الوحيدة المختصة بالقوانين الدولية المعنية بالتجارة ما بين الأمم، ومهمة المنظمة الأساسية هي ضمان انسياب التجارة بأكبر قدر من السلاسة واليسر والحرية، وضمان انفتاح التجارة العالمية ورفع مستوى المعيشة والدخل، وتطوير الإنتاج وتنمية التجارة الدولية، واستغلال متكامل لمصادر الاقتصاد العالمي حيث إن محور النظام المعروف بالنظام التجاري المتعدد الجوانب هو اتفاقيات منظمة التجارة العالمية والتي وقعتها أغلبية دول العالم التجارية وأقرتها برلماناتها، كما تعد تلك الاتفاقيات الأسس والقواعد القانونية للتجارة الدولية وهي في أساسها عقود تكفل للدول الأعضاء حقوقا تجارية مهمة كما تلزم الحكومات بأن تحافظ على استمرارية سياساتها التجارية في إطار حدود مقبولة بشكل يحقق مصلحة الجميع .

ويمثل اتفاق تسهيل التجارة العالمية الذي تم التوصل إليه خلال المحادثات في جزيرة بالي الإندونيسية، أول اتفاق تجاري عالمي تتوصل إليه منظمة التجارة العالمية منذ إنشائها عام ١٩٩٥، هذا ومن المتوقع بمجرد دخول الاتفاق حيز النفاذ أن تنخفض التكاليف الإجمالية للتجارة بأكثر من ١٣% في الدول ذات الدخل المنخفض وأكثر من ١٠% بالنسبة للدول صاحبة المراكز المتقدمة من ذوي الدخل المتوسط وذلك عن طريق تبسيط تدفق التجارة عبر الحدود، حيث انتهى أعضاء منظمة التجارة العالمية من المفاوضات بشأن اتفاق

(*) مرفقة بالتقرير.

(**) المصدر وزارة التجارة والصناعة .

تيســير التجارة في المؤتمر الوزاري التاســع في بالي (إندونيســيا) في عام ٢٠١٣، ومن المنتظر دخول اتفاق تيسـير التجارة حيز التنفيذ بمجرد تصـديق ثلثي الدول الأعضـاء عليه، ويتضـمن اتفاق تيسـير التجارة أحكاماً لتسـريع حركة السـلع، ويهدف إلى تسـهيل إجراءات التخليص الجمركي للبضـائع، بما في ذلك البضـائع العابرة (الترانزيت)، ويســهم في تحقيق الشــفافية واتاحة المعلومات والبيانات التجارية، كما يحدد تدابير للتعاون الفعال بين الجمارك والسلطات المختصـة الأخرى بشأن تيسير التجارة، كما يحتوي الاتفاق على مزيد من مخصصـات المساعدات الفنية وبناء القدرات وخاصة للدول النامية والأقل نموا.

ومن منطلق تسهيل حركة العبور التجاري بين الدول الاعضاء، مما يؤدي إلى تخفيض تكلفة المنتجات المستوردة نتيجة لتخفيض الوقت الزمني، مما ينعكس على انخفاض الاسعار في السوق المحلي، ولزيادة الدخل من الخدمات اللوجستية مثل التأمين والنولون والشحن والخدمات البنكية ووسائل النقل والموصلات والنقل، نتيجة لزيادة حركة التجارة المصرية، فقد تم في ديسمبر ٢٠١٣ الاتفاق على انضمام مصر إلى اتفاق تسهيل التجارة في إطار منظمة التجارة العالمية الذي اعتمد في بالي(إندونيسيا) ، .

أولاً: مضمون البروتوكول في ضوء أحكامه:

١- انضــمت جمهورية مصــر العربية إلى اتفاق مراكش لإنشــاء منظمة التجارة العالمية عام ١٩٩٥، والذي تضــمن الملحق ١ (أ) الخاص بالاتفاقيات متعددة الأطراف بشأن التجارة في السلع، ويحتوي هذا الملحق على ١٣ اتفاقية.

٢- تم اعتماد اتفاق تيسير التجارة في إطار منظمة التجارة العالمية في المؤتمر الوزاري التاسع ببالي في إندونيسيا عام ٢٠١٣، وذلك بهدف تيســير حركة التجارة الدولية وخفض زمن الإفراج الجمركي وتقليل الوقت والتكلفة المرتبطين بعمليات الاستيراد والتصدير والترانزيت.

٣- اعتمد المجلس العام لمنظمة التجارة العالمية في جنيف بتاريخ ٢٠١٤/١١/٢٧ بروتوكولاً بشأن تعديل أتفاق مراكش المؤسس لمنظمة التجارة العالمية، حيث تضمن تعديلاً للملحق ١ (أ) بهدف إدراج اتفاق تيسير التجارة إليه، وبناء على طلب وزارة التجارة والصناعة تم اتخاذ الإجراءات الدستورية لانضمام مصر إلى اتفاق تيسير التجارة وصدر قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٧ بالموافقة على هذا الانضمام.

٤- ولما كان البروتوكول المعدل لاتفاق مراكش هو أداة اعتماد الاتفاق والسند الذي يمنح القيمة القانونية لاتفاق تيسير التجارة، فقد وافق السيد المهندس رئيس مجلس الوزراء بناء على توصية أمانة الشئون التشريعية بمجلس الوزراء على إجراء تعديل في قرار الســيد رئيس الجمهورية رقم ١٤٩ لســنة ٢٠١٧، وذلك بأن يتضــمن الموافقة على البروتوكول المعدل وبناء علي طلب وزير التجارة والصناعة اتباع ذات الإجراءات الدستورية المقررة.

ويهدف الاتفاق إلى تعديل قرار رئيس الجمهورية رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٧ بشأن الموافقة على انضمام جمهورية مصر العربية إلى اتفاق تسهيل التجارة في إطار منظمة التجارة العالمية الذي اعتمد في بالي (إندونيسيا) في ديسمبر ٢٠١٣(*)، مع الأخذ في الاعتبار أن البروتوكول المعدل لا يتضمن أية أحكام موضوعية أو التزامات إضافية لما ورد في اتفاق تيسير التجارة، وإنما هو بروتوكول إجرائي يعتمد إضافة اتفاق تيسير التجارة ذاته إلى الملحق ١ (أ) لاتفاق مراكش، على أن يتم إيداع وثيقة قبول البروتوكول المعدل بعد التصديق عليه لدى مدير عام منظمة التجارة العالمية، **بما يعني انه ليس هناك التزام أو عبء مالي أو اقتصادي علي الحكومة المصرية، وانه مجرد إجراء مكمل للتصديق علي الانضمام إلي المنظمة.**

وبشأن اتفاق مراكش المنشئ لمنظمة التجارة العالمية قان اللجنة المشتركة توصي بضرورة قيام الحكومة باتخاذ كافة الإجراءات التي تحقق مصلحة مصر لأغراض الأمن الغذائي، بما في ذلك استكمال المفاوضات الخاصة بموضوع التخزين الحكومي في إطار مفاوضات الملف الزراعي بمنظمة التجارة العالمية.

ثانياً: رأى اللجنة المشتركة

ترى اللجنة المشتركة أن البروتوكول المعروض يساهم في :

- تسهيل اجراءات الافراج والتخليص الجمركي عن البضائع، والقضاء على التهرب الجمركي نتيجة لزيادة التعاون وتبادل المعلومات بين سلطات الجمارك في الدول الاعضاء.
- تسهيل التجارة بما يتيح للدول الاعضاء النامية والاقل نموا تحديد الالتزامات الخاصة بها وفقا للفئات المحددة بالاتفاق، وبالتالي فليس هناك اي اعباء تقع علي مصر من تنفيذ الالتزامات المدرجة بالاتفاق علاوة على ان العديد من التزامات الاتفاق تتضمن مرونة كبيرة لتنفيذها.
- تخفيض تكاليف التجارة بمقدار ١٠% في الدول المتقدمة وما بين ١٣% الي ١٥% في الدول النامية.
- تحقيق الشفافية بنشر واتاحة المعلومات والبيانات التجارية.
- تعزيز وتوفير المساعدات الفنية وبناء القدرات للدول النامية والاقل نمواً.

وترى اللجنة المشتركة أن البروتوكول المعدل لا يتضمن أيه أحكام موضوعية أو التزامات إضافية لما ورد في اتفاق تيسير التجارة المُشار إليه ، وإنما هو بروتوكول إجرائى يعتمد إضافة اتفاق تيسير التجارة ذاته إلى

(*)سبق وان وافق المجلس على القرار رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٧ في جلسته رقم ٦١بتاريخ ٢٠١٧/٦/١٢ ، مضبطة٦١ .

الملحق (١أ) لاتفاق مراكش، ومن ثم فإن اللجنة المشتركة توافق على البروتوكول المعدل لاتفاق مراكش المؤسس لمنظمة التجارة العالمية، وترجو المجلس الموقر الموافقة على ما رأت وعلى القرار الاتي:

(المادة الأولي)

يُعدل قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٧ بشأن الموافقة علي اتفاق تيسير التجارة في إطار منظمة التجارة العالمية الذي اعتمد في بالي "إندونيسيا" في ديسمبر ٢٠١٣، وذلك بتضمينه الموافقة علي انضمام جمهورية مصر العربية إلى البروتوكول المعدل لاتفاق مراكش المؤسس لمنظمة التجارة العالمية الذي اعتمد في جنيف بتاريخ ٢٠١٤/١١/٢٧.

(المادة الثانية)

وُوفق على انضمام جمهورية مصر العربية إلى البرتوكول المعدل لاتفاق مراكش المؤسس لمنظمة التجارة العالمية الذي اعتمد في جنيف بتاريخ ٢٠١٤/١١/٢٧، واتفاق تيسير التجارة في إطار منظمة التجارة العالمية الذي اعتمد في بالي (إند ونسيا) في ديسمبر ٢٠١٣، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق.

رئيس اللجنة المشتركة

المهندس أحمد سمير صالح